

وزارة المالية قرار رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ باعتبار موقع شركة جمسة للبترول (جمبيتكو)
الكائن بمنطقة الزعفرانة بالبحر الأحمر بمدخل قاعدة السويس البحرية دائرة جمركية مؤقتة
تنتهى فى ٢٠١٧/٦/٣٠ ؛
وعلى العقد المبرم بين جهاز الصناعات والخدمات البحرية وشركة جمسة للبترول (جمبيتكو)
بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٥ بتجديد عقد تقديم خدمات بحرية للشركة المذكورة بمرسى ثلثت البحرى
حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠ ؛
وعلى الطلب المقدم من شركة جمسة للبترول (جمبيتكو) بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٩
باعتبار موقع الشركة الكائن بمنطقة الزعفرانة بالبحر الأحمر بمدخل قاعدة السويس البحرية
دائرة جمركية تنتهى فى ٢٠٢٠/٦/٣٠ ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُمد العمل بقرار وزير المالية رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه حتى ٢٠٢٠/٦/٣٠

(المادة الثانية)

يُعتبر العقد المبرم بين جهاز الصناعات والخدمات البحرية وشركة جمسة للبترول (جمبيتكو)
بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٥ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر فى ٢٠١٨/٩/٥

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

٢٥١٧٣ / ٢٠١٨ - ٢٠١٨/٩/٦ - ١٣٠٩